



قرار المجلس التنفيذي رقم (10) لسنة 2025م

بشأن

نقل خدمة النقل الخاص لكبار السن لدائرة الخدمات الاجتماعية في إمارة الشارقة

نحن عبدالله بن سالم بن سلطان القاسمي نائب الحاكم نائب رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة،
بعد الاطلاع على القانون رقم (2) لسنة 1999م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته
الداخلية وتعديلاته،

والقانون رقم (5) لسنة 2023م بشأن تنظيم دائرة الخدمات الاجتماعية في إمارة الشارقة،
والقانون رقم (1) لسنة 2025م بشأن إعادة تنظيم قوة الشرطة والأمن في إمارة الشارقة وتعديلاته،
والمرسوم بقانون رقم (1) لسنة 2023م بشأن القيادة العامة لشرطة الشارقة،
ولما تقتضيه المصلحة العامة،
أصدرنا القرار الآتي:

المادة (1)

تُنقل خدمة النقل الخاص لكبار السن من القيادة العامة لشرطة الشارقة إلى دائرة الخدمات الاجتماعية.

المادة (2)

1. تؤول لدائرة الخدمات الاجتماعية كافة الحقوق المادية والمعنوية والالتزامات وأصول وموجودات خدمة النقل الخاص لكبار السن.
2. يُنقل الموظفون المدنيون العاملون بالخدمة والواردة أسمائهم بالكشف المرفق بهذا القرار من القيادة العامة لشرطة الشارقة إلى دائرة الخدمات الاجتماعية، ويتم تسكينهم على الدرجات المالية والمسميات الوظيفية المعمول بها في حكومة الشارقة دون أن يؤثر ذلك على حقوقهم في الرواتب والإجازات.

المادة (3)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه ويُنشر في الجريدة الرسمية.
صدر عنا بتاريخ:

الثلاثاء: 10 شوال 1446هـ

الموافق: 8 أبريل 2025م

عبدالله بن سالم بن سلطان القاسمي
نائب حاكم إمارة الشارقة
نائب رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة